١٨. وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ وَمَا أَتَى مُدَلَّسًا نَوْعَانِ ١٩. الأَوَّلُ الإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ • ٧. وَالثَّانِ لاَ يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لاَ يَنْعَرِفْ ٢١. وَمَا يُخَالِفُ ثِقَةٌ بِهِ المِلاَ فَالشَّاذُ والْمَقْلُوبُ قِسْمانِ تَلاَ ٢٢. إبْدَالُ رَاوِ مَا بِرَاوِ قِسْمُ وَقَلْبُ إسْنَادٍ لِمَتْنِ قِسْمُ ٢٣. وَالْفَرْدُ مَا قَيَّدتَّهُ بِثِقَةِ أَوْ جَمْعِ أَوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَةِ ٢٤. وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا ٠٠. وَذُو اخْتِلافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ ٢٦. وَالْمُدُرَجَاتُ فِي الْحُدِيثِ مَا أَتَتْ مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّواةِ اتَّصَلَتْ ٢٧. وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينِ عَنْ أَخِهْ مُدَّبَّجٌ فَاعْرِفْهُ حَقًّا وَانْتَخِهْ ٢٨. مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَحَطًّا مُتَّفِقْ وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرَقْ ٢٩. مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْعَلَطْ • ٣٠. وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَدَا تَعْدِيلُهُ لاَ يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا ٣١. مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدّ ٣٢. وَالْكَذِبُ الْمُحْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ عَلَى النَّبِي فَذَلِكَ المُوْضُوعُ ٣٣. وَقَدْ أَتَتْ كَالْجُوْهَرِ الْمَكْنُونِ سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي ٣٤. فَوْقَ الثَّلاَثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ أَبْيَاتُهَا<sup>(٢)</sup>، ثُمُّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

<sup>(</sup>٢) في المخطوطة أ: أقسامها، والمسطور: (أبياتما) من بعض المطبوعات، ينظر الجواهر السليمانية شرح المنظومة البيقونية، ص٣٩١.